

جمهورية مصر العربية - قرار وزير التجارة والصناعة - رقم 577 - لسنة 2013 بشأن تشكيل الجانب المصري في مجلس الأعمال المصري الأمريكي

الوقائع المصرية العدد 215 - بتاريخ 2013-9-18 - يعمل به من تاريخ 2013-9-18

توقيع: وزير التجارة والصناعة - منير فخري عبد النور

ديباجة

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم 420 لسنة 2005 بتنظيم وزارة التجارة والصناعة؛ وعلى القرار الوزاري رقم 1030 لسنة 2012 بتشكيل الجانب المصري في مجلس الأعمال المصري الأمريكي؛
قرر:

المادة 1

يُشكل الجانب المصري في مجلس الأعمال المصري الأمريكي برئاسة السيد/ عمر مهنا - رئيس مجلس إدارة مجموعة شركات السويس للأسمنت، وعضوية كل من السادة:
م الاسم الوظيفة
السيد/ أحمد أبو علي شريك بمكتب حسونة وأبو علي للمحاماة
السيد/ أسامة بشاي الرئيس التنفيذي لقطاع المقاولات - شركة أوراسكوم للإنشاء والصناعة
السيد/ باسل الباز رئيس مجلس الإدارة والمدير التنفيذي - الشركة القابضة للكربون
السيد/ جرجس عبد الشهيد شريك بمكتب ثروت عبد الشهيد للمحاماة
السيد/ خالد بشارة العضو المنتدب - شركة أكسيليرو كابيتال
السيدة/ دينا المفتي المدير التنفيذي - إنجاز مصر
السيدة/ دينا خياط رئيس مجلس الإدارة - شركة مادار كابيتال
السيد/ سيف صادق المدير التنفيذي - شركة أجروكوب للاستثمار الزراعي
السيد/ شريف كامل عميد كلية إدارة الأعمال - الجامعة الأمريكية بالقاهرة
السيد/ طارق توفيق العضو المنتدب لمجموعة شركات القاهرة للدواجن
السيد/ علاء سبع رئيس مجلس إدارة شركة بلتون للأوراق المالية
السيد/ علاء هاشم استشاري في مجال هيكلية المؤسسات
السيد/ عمرو بدر رئيس مجلس الإدارة والمدير العام - شركة أبركرومبي أند كنت للسياحة
السيد/ كامل مجدي صالح الشريك التنفيذي مكتب ديلويت صالح - برسوم وعبد العزيز للمحاسبة
السيد/ هشام الخازندار العضو المنتدب - شركة القلعة للاستشارات المالية
السيد/ وليد الزربا العضو المنتدب - شركة النيل القابضة للاستثمارات
السيد/ مصطفى الجبلي شركة أبو زعبل للكيمياويات والأسمدة
C & T السيد/ مجدي طلبية رئيس مجلس إدارة شركة
السيد/ هشام عبد العظيم فهمي المدير التنفيذي للغرفة الأمريكية

المادة 2

يرفع رئيس الجانب المصري تقريراً دورياً نصف سنوي عن جهوده ونشاطه إلى وزير التجارة والصناعة، متضمناً ما قام به المجلس من نشاط، وما يراه من اقتراحات وخطته المستقبلية لتنمية المصالح المشتركة بين البلدين

المادة 3

على الجهات المصرية المعنية والسفارات المصرية بالخارج، خاصة المكاتب التجارية معونة المجلس في أداء مهامه، وتيسير مباشرته لاختصاصاته وتزويده بما يطلبه من بيانات أو معلومات تتعلق بنشاط المجلس

المادة 4

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه